

الفكر السياسي في كتاب الفخري في الآداب السلطانية لابن الطُّقْطُقِي

”ت709هـ / 1309م“

م.د. وسن حسين مهيميد

قسم التاريخ / كلية التربية للبنات

جامعة بغداد

(خلاصة البحث)

جمع ابن الطُّقْطُقِي في كتابه الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية ، بين السياسة والأخلاق، إذ ضمَّ مجموعة من النصائح والقيم الأخلاقية التي تتعلق بالتدبير السياسي والتي تُقدم إلى الملوك والأمراء والولاة، داعياً إياهم أن يكون جُلَّ إهتمامهم مُنصباً على الآداب السلطانية وسير الماضين وتجاربهم للإفادة من أنجازاتهم وتجنب الوقوع في الأخطاء، مؤكداً على الحقوق والواجبات المتبادلة بين الملك ورعيته التي يُحقق تطبيقها أسساً رصينة لإدارة أمور البلاد.

المقدمة

لم نقف على حياة ابن الطُّقْطُقِي في مصادرنا التاريخية المتوافرة والمعتمدة لدينا، مع ورود اسمه عند ابن الفوطي ، والمعلومات التي إعتدنا عليها عن سيرته الشخصية لاتعدو أن تكون إشاراتٍ محدودة أمدنا بها كُلاً من عباس الغزالي وعمر رضا كحالة وخير الدين الزركلي، الذي أوضح أيضاً أنه : " لم يجد مصدراً يعول عليه في ترجمته أو ضبط نسبه" (1).

سيرته الشخصية

هو صفى الدين (2) أبو عبدالله (3) محمد (4) ابن النقيب تاج الدين (5) علي بن علي (6) بن رمضان (7) ابن طباطبا (8) الحسيني (9) العلوي (10)، المعروف بابن الطُّقْطُقِي (11)، المولود سنة 660هـ / 1261م في الموصل وفيها نشأ (12)، وقد تزوج

بفارسية من خراسان(13).

سيرته العلمية والعملية

عُرف ابن الطُّقْطُقِي بأنه عالم(14)، مؤرخ ، باحث ، ناقد (15). أما مؤلفاته فهي:-

أ- الأصيلي في أنساب الطالبين ، المطبوع في قم، إيران - 1418هـ (16).

ب- مئنة الفضلاء تُرجم الكتاب إلى اللغة الفارسية باسم (تجارب السلف) وطُبع في

إيران. ولم يبق إلا الفارسي منه. قدم ابن الطُّقْطُقِي كتابه إلى خزانة كتب صاحب

الأعظم جلال الدين زنكي شاه ابن بدر الدين حسن بن أحمد الدامغاني ، تكلم فيه

عن السيرة النبوية والخلفاء الراشدين وصولاً إلى آخر العهد العباسي (17).

ج- الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، المطبوع ببيروت سنة 1386هـ/

1966م (18). فبعد زيارة ابن الطُّقْطُقِي إلى مراغة (19) سنة 696هـ / 1296م،

وعودته إلى الموصل سنة 701هـ / 1301م، ألف فيها كتابه إلى واليها فخر الدين عيسى

بن إبراهيم (20) النصراني (21) وجعله بأسمه فأشتهر الكتاب بأسم (تاريخ

الفخري)(22).

وقد أعطى ابن الطُّقْطُقِي في مقدمة كتابه تصوراً كاملاً عن دوافع تأليفه،

ومضامينه ومنهجهُ فيه وفائدته. إذ يقول: " وهذا كتاب تكلمت فيه على أحوال الدول

وأمر الملك، وذكرت فيه ما استظرفته من أحوال الملوك الفضلاء، واستقرتُهُ من سير

الخلفاء والوزراء... " (23). " أما الكلام عن أصل الملك وحقيقته، وإنقسامه إلى رياسات

دينية ودنيوية من خلافة وسلطنة، وإمارة وولاية، وما كان من ذلك على وجه الشرع

وما لم يكن ومذاهب أصحاب الآراء في الإمامة، فليس هذا الكتاب موضوعاً للبحث

عنه، وإنما هو موضوع للسياسات والآداب التي يُنتفع بها في الحوادث الواقعة، والوقائع

الحادثة، وفي سياسة الرعية وتحصين المملكة، وفي إصلاح الأخلاق والسيرة" (24)، مشيراً

إلى أن الكتاب يتألف من فصلين الأول ضمَّ الأمور السلطانية والسياسات الملكية،

وخواص الملك التي يتميز بها عن السوقة، التي يجب أن تكون موجودة أو معدومة فيه،

وما يجب له على رعيته وما يجب لهم عليه، مدعماً كلامه بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية والحكايات المستظرفة والأشعار المستحسنة(25).

أما الفصل الثاني فيوضح فيه سير الدول دولةً دولةً مستعرضاً مشاهير الدول ابتداءً من الخلفاء الأربعة أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي - رضي الله عنهم - إلى آخر الدولة العباسية مُبيناً فيه حياتهم الاجتماعية ومشيرواً إلى بداية كل دولة ونهايتها، مع الإشارة إلى محاسن ملوكها وأخبار سلاطينها ووزرائها وما حدث في أيامهم من وقائع مشهورة، وحوادث ماثورة وطرائف ماجرى لهم(26).

وفي بحثنا هذا نركز على الفصل الأول، الذي يظهر فيه الفكر السياسي عند ابن الطَّقْطَقِي جلياً.

إمتاز منهجه كما أفصح عنه بالقول: " والتزمت فيه أمرين، أحدهما ألا أميل فيه إلا مع الحق، ولا أنطق فيه إلا بالعدل... وثانيهما أن أعبر عن المعاني بعبارات واضحة تقرب من الإفهام لينتفع بها كل أحد... " (27). لأنه يرى أن التركيز على إظهار الفصاحة والبلاغة تُخفي أغراض الكتاب وتقلل الفائدة منه. ويسوق مثلاً لذلك كتاب القانون في الطب لأبي علي الحسين ابن سينا: " فإنه حشاه بالعبارات الغامضة والتراكيب المستغلقة، فبطل غرضه من الانتفاع بكتابه، ولذلك ترى عامة الأطباء قد عدلوا عن كتابه إلى الملكي السهل العبارة، المفهم الإشارة "(28).

يُعد كتاب نهج البلاغة مصدره الأول في تأليف كتابه وهذا ما ذكره في مقدمته فأشار إلى أن الناس كانوا متوجهين صوب المقامات الحريية والبديعية، فعدل الناس إلى نهج البلاغة من كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(عليه السلام). فانه الكتاب الذي يتعلم منه الحكم والمواعظ، والخطب والتوحيد، والشجاعة والزهد وعلو الهمة(29).

أكد ابن الطَّقْطَقِي على أن كتابه على درجة عالية من الأهمية إذ " يحتاج إليه من يسوس الجمهور، ويدبر الأمور، وإن أنصفه الناس أخذوا أولادهم بتحفظه وتدبر

معانيه بعد أن يتدبروه هم، فما الصغير باحوج إليه من الكبير، ولا الملك العام الطاعة بأحوج إليه من ملك مدينة، ولا ذوو الملك باحوج إليه من ذوي الأدب، فان من ينصب نفسه لمفاوضة الملوك ومجالستهم ومذاكرتهم، يحتاج إلى أكثر مما في هذا الكتاب ، فعلى أقل الأقسام لايسعه تركه" (30).

أما سيرته العملية ، ففي سنة 1273/هـ 672م خَلَفَ ابن الطَّطَّقِيَّ أباهُ في نقابة العلويين بالحلة والنحف وكربلاء(31).

وفاته

توفي ابن الطَّطَّقِيَّ في سنة 709هـ / 1309م ، وعلى الأرجح أنه توفي في الموصل(32).

الفكر السياسي في كتاب الفخري في الآداب السلطانية

أ- الشروط الواجب توافرها في الملك

1- "العقل: وهو أصلها وأفضلها وبه تساس الدول بها الملل" (33). يؤكد ابن الطَّطَّقِيَّ على أن العقل يُمثل أساس الصفات التي على الملك أن يتحلى بها، به تُدار الدولة باختلاف مللها. ويرى ابن قتيبة أن: "رأس العقل التمييز بين الكائن والممتنع" (34). في حين يُعرف ابن أبي الربيع: "العقل هو الحكم على حقيقة المطلوب بما هي لذلك" (35).

2- " العلم: وهو ثمرة العقل، وبه سَيَتَبَصَّرُ الملك فيما يأتيه وَيَذَرُهُ وَيَأْمُنُ الزَّلَلَ في قضاياها وأحكامها، وبه يَنْزِيَنَّ الملكُ في عيون العامة والخاصة ويصير به معدوداً في خواصَّ الملوك" (36).

" وإعلم أنه ليس المراد بالعلم في الملوك هو تصور المسائل المشككة، والتبحر في غوامض العلوم، والإغراق في طلبها...، وإنما المراد من العلوم في الملك، هو ألا يكون له

أنس بها إلا بحيث يمكنه أن يفاوض أربابها فيها، مفاوضة يندفع بها الحال الحاضر ولا ضرورة في ذلك إلى التدقيق" (37).

يتضح مما تقدم أن العلم هو تاج العقل وثمرته وفيه يتمكن الملك من أن يكون منصفاً فيما يرد إليه وان يتجنب الوقوع بالخطأ في أحكامه وأمره، وبالعلم ينال مكانة كبيرة عند العامة والخاصة من الناس فيكون مثلاً لهم. ويعلق ابن الطَّقْطَقِي على انه ليس المقصود بالعلم هو حل المشاكل المعقدة أو الغامضة والسعي ورائها ولكن المقصود هو أن تمكنه العلوم التي يطلع عليها من أن يكون قادراً على مناقشة ومناظرة أصحابها مناظرة تعود بالفائدة على مملكته ويعطي مثلاً لذلك: " كان مؤيد الدين محمد بن العلقمي وزير المستعصم وهو آخر وزراء الدولة العباسية يفاوض كل من يدخل عليه من العلماء مفاوضة عاقلٍ لبيبٍ محصل. ولم يكن له بالعلوم ملكة، ولا كان مرتاضاً بها رياضة طائفة" (38).

ويشير إلى أن الملوك لا تتساوى في إختيارها للعلوم التي تطلع عليها إذ يقول: " وتختلف علوم الملوك باختلاف أرائهم. فأما ملوك الفرس: فكانت علومهم حكماً ووصايا، وآداباً وتواريخ، وهندسة وما أشبه ذلك. وأما علوم ملوك الإسلام: فكانت علوم اللسان، كالنحو واللغة، والشعر والتواريخ. حتى أن اللحن كان عندهم من أفحش عيوب الملك، وكانت منزلة الإنسان تعلق عندهم بالحكاية الواحدة، وبالبيت الواحد من الشعر، بل باللفظة الواحدة من اللغة. وأما في الدولة المغولية: فرفضت تلك العلوم كلها، ونفقت فيها علوم آخر: وهي علم السياقة والحساب لضبط المملكة وحصر الدخل والخرج، والطب لحفظ الأبدان والأمزجة، والنجوم لاختيار الأوقات وما عدا ذلك من العلوم والآداب فكاسدٌ عندهم" (39).

كما يرى إن أفضل ما يمكن أن ينظر فيه الملوك ويطالعوه ما كان حاوياً للآداب السلطانية وسير التاريخ وما تحويه من الأخبار الظريفة وخلفته آثار الأول من عجائب،

لان تجارب السابقين تفيد الملوك في سياستها لتلافي أخطاء من سبق وللإطلاع على إنجازاتهم بما فيها سيئاتهم وحسناتهم وكيفية سياستهم لدولهم، لتعينهم على إدارة أمورهم بصورة منضبطة. فيقول: "وأصلح ما نظر فيه الملوك ما اشتمل على الآداب السلطانية، والسير التاريخية المطوية على ظرائف الأخبار، وعجائب الآثار" (40).

ويتفق معه يحيى بن عددي التكريتي إذ يقول: "فالناس مطبوعون على الأخلاق الرديئة، منقادون للشهوات الدنيئة، ولذلك وقع الافتقار إلى الشرائع والسنن والسياسات المحمودة، وعظم الانتفاع بالملوك الحسني السيرة، ليردعوا الظالم عن ظلمه، ويمنعوا الغاضب عن غضبه، ويعاقبوا الفاجر على فجوره، ويقمعوا الحائر، حتى يعود إلى الاعتدال في جميع أمورهم" (41). ويشير الماوردي إلى أهمية العلم بالنسبة للملك فيعده "العلم المؤدي إلى الاجتهاد في النوازل والأحكام" (42). أما الطرطوشي فيرى أن الملك "أحوج خلق الله إلى معرفة العلم، وجمع الحكم، وشخص بلا علم كبلد بلا أهل، وأفضل ما في الملك خصوصاً وفي الناس عموماً محبة العلم والتحلي به...، وإذا كان الملك خالياً من العلوم ركب هواء وأضر برعيته...". (43). كما أشار ابن خلدون على أهمية العلم أيضاً (44).

3- "السياسة: وهي رأس مال الملك، وعليها التعويل في حقن الدماء، وحفظ الأحوال، ومنع الشرور، وقمع الدعار والمفسدين، والمنع من التظالم المؤدي إلى الفتنة والاضطراب" (45).

تعد السياسة من الصفات والخلال المهمة في الملك، وعليها تقوم المملكة وما يرتبط بها من حقن الدماء إذا ما أحسن الملك إستخدامها، وحفظ الرعية ومنع الفساد والمنكر، ورفع الظلم الذي يقود إلى الفتن والمشاكل التي تُسيء إلى الملك وتهدد أمن مملكته لذلك لا بد له من حُسن السياسة أخذاً بوصفه مصلحة ومصلحة رعيته. ويقول ابن قتيبة: "لا سلطان إلا برجال ولا رجال إلا بمال ولا مال إلا بعمارة ولا عمارة إلا بعدل

وحسن سياسة" (46).

4- " الخوف من الله تعالى: فأَن الملك متى خاف الله أمنهُ عباد الله" (47)، " ويجب للملك أن يعرف نعمة الله عليه، بأن أصطفاه لهذه المرتبة العلية دون سائر الخلق، وبأن جعله يفزع منه كل أحد ولم يجعله يفزع من أحد، فلا يزال لها ذاكرًا شاكرًا. فأما الذكر: فلأمثال قوله تعالى: " وَأَمَّا بِ نِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ" (48). وأما الشكر: فلطلب المزيد لقوله تعالى: " لئن شكرتم لأزيدنَّكم" (49). ويجب أن يكون بينه وبين ربه معاملة سرية لا يعلم بها إلا الله، فتلك المعاملة تقي مصارع السوء" (50).

" ويجب أن يكون له دعوات ينجي بها ربه، وهي دعوات تليق بالملوك لاتصلح للعوام" (51). ومنها " اللهم أني أبرأ إليك من حولي وقوتي. والجلأ إلى حولك وقوتك، أحمذك على أن أوجدتني من العدم، وفضلتني على كثير من الأمم، وجعلت في يدي زمام خلقك، واستخلفتني على أرضك. اللهم فخذ بيدي في المضايق، واكشف لي وجوه الحقائق ووفقي لما تُحب. وأعصمني من الزلل، ولا تسلب عني ستر إحسانك وقني مصارع السوء، وأكفني كيد الحساد وشماتة الأضداد، وألطف بي في سائر متصرفاتي، وأكفني من جميع جهاتي يأرحم الراحمين" (52).

مما تقدم نرى أن ابن الطُّفُّطقي يوصي الملك أن يضع نصب عينيه مخافة الله وطاقته وان يكون شاكرًا وحامدًا لأنعمه عليه وفي مقدمتها انه جعله في رتبة أعلى من بقية خلقه وأعطاه الهيبة عليهم، ويؤكد على الملك أن يسلم علاقته بربه بمناجاته ودعائه الذي لا بد أن يتميز فيه على رعيته كونه السائس الذي لا يقارن بهم. ويؤيد ابن أبي الربيع رأي ابن الطُّفُّطقي بأن الملك: " ينبغي أن يُقسم نهاره أقساماً، فأوله لذكر الله تعالى وشكروه" (53).

5- قوة شخصية الملك التي تنعكس على من يصحبه " إنه إذا أعرض عن إنسان وجد ذلك الإنسان في نفسه ضعفاً وان لم ينله بمكروه، وإذا أقبل على إنسان وجد ذلك

الإنسان في نفسه قوة، وإن لم يصبه منه خير، بل مجرد الإعراض والإقبال يفعل ذلك. وليس أحد من الناس بهذه المنزلة غير السلطان" (54). وينفرد ابن الطُّقْطُقِي بِذِكْرِ هَذِهِ الصِّفَةِ. إِلَّا إِنَّا نَرَى أَنَّ قُوَّةَ الشَّخْصِيَّةِ تُولَدُ مَعَ الْإِنْسَانِ، إِذَا مَا عَلِمْنَا أَنَّ الْبِيئَةَ تَصْقَلُ شَخْصِيَّةَ الْإِنْسَانِ الْمُسْتَقْبَلِيَّةِ فَهِيَ أَسِيرَةُ الظُّرُوفِ الَّتِي يَنْشَأُ فِيهَا الْفَرْدُ.

6- قوة الملك " إختلفوا في الملك القاهر العسوف والملك المقتصد الضعيف: ففضلوا القاهر العسوف واحتجوا بأن القوي العسوف يكف الأطماع عن رعيته ويحميهم من غيره بقوته. وله آفنه تعصمهم من شر غيره فتكون رعيته بمثابة من كفى شر جميع الناس وإبتلى بشر واحد. وأما المقتصد الضعيف: فيهمل رعيته فيتسلط عليهم كل أحد ويدوسهم كل حافر، فيكونون بمثابة من كفى شر واحد وابتلى بشر جميع الناس وبين الحاليين بون بعيد" (55).

لا بد أن تتوافر خصلة القوة بالملك ويرى بعض الناس أن الملك القاهر أفضل من المقتصد معللين ذلك أن الملك القاهر العسوف تكون رعيته بأمان من أي أذى قد يجل بها ، فهيمنته وقوته تمنع الأذى عنهم، أما الملك المقتصد الضعيف فلا يكون مهتماً برعيته وبذلك يصبحوا مطمعة من قبل الناس جميعاً ففي الحالة الأولى أمن الرعية من الناس وتحملوا شر الملك وفي الحالة الثانية خاف الرعية من شر الناس وأمنوا شر الملك. في حين يرى ابن قتيبة: " خير السلطان من أشبه النسور حول الجيف لا من أشبه الجيفة حولها النسور" (56). فهو يتفق بضرورة تحلي السلطان بالقوة.

7- التأثير في الرعية، وهي صفة لا تكون في غير الملك ذلك " انه إذا أحب شيئاً أحبه الناس، وإذا أبغض شيئاً أبغضه الناس، وإذا لهج بشيء لهج به الناس أما طبعاً أو تطبعاً، ليتقربوا بذلك إلى قلبه" (57). " لذلك قيل: الناس على دين ملوكهم" (58).

وهذا يشير إلى أن الناس أو الرعية ترى أن ملكها سيرضى عنها بموافقتها في طباعه وأمزجته فهو الذي يأمر وهم الذين يُطِيعُونَ فَمَنْ الطَّبِيعِيُّ أَنَّ لَا يَخَالِفُوا لَهُ أَمْرًا وَأَنَّ

يكونوا كما يكون هو لكسب رضاه والتقرب إليه. وأنفرد ابن الطُّقْطُقَى بذكر هذه الصفة، التي نرى فيها إستعباداً للرعية فهل وصل الحاكم إلى درجة العصمة والصلاح والكمال وتنزه عن كل عيب ليكون مثلاً يُحتذى به من الرعية إلى درجة أن يصهروا ذاتهم فيه، فقد غالى ابن الطُّقْطُقَى بهذا الرأي ربما ارضاءً منه إلى الوالي فخر الدين الذي ألف الكتاب له.

8- "مخالطة الأشراف ومباشرة أفاضل الرجال، مما يعلى الهمة ويفتق الذهن ويبسط اللسان" (59). ذلك أن مجالستهم مع ما تحققه من توقد الذهن وطلاقة اللسان، فهي تُكسب الملك من خبراتهم وعلمهم وحنكتهم في الحياة مما يوسع ذهنه ويضيف حكمة وإتزاناً لمنطقه.

وهذا ما يراه ابن عبد ربه أيضاً فيقول: "ما أحوج ذا القدرة والملك إلى قرين يحجزه وحياء يكفه وعقل يعقله مع تجربة طويلة وعين حفيظة وأعراق تُسرى إليه وأخلاق تسهل الأمور عليه والى جليسٍ شفيق والى عين تبصر العواقب وقلب يخاف الغير" (60).

9- "العدل: وهو الذي تُستغزر به الأموال، وتُعمّر به الأعمال، وتُستصلح به الرجال" (61). إذا ما كان الملك عادلاً فأن عدالته سوف تعم أرجاء مملكته وسيعود نفعها على زيادة موارد الدولة ومن ثمَّ زيادة أموالها، وسيأمن الملك بعدله تقدم الأعمال وتطورها بإشاعة الأمان المتأتي من عدالته، وسيتمكن من كسب رعيته وضمأن طاعة من يفكر في الخروج عليه أو معارضته كونه لا يترك لهم بعدله سبباً يدعو للوقوف بوجهه. وأكد كلاً من ابن عبد ربه (62) والماوردي (63) والطرطوشي (64) وابن خلدون (65) على ضرورة تحلي الملك بالعدالة.

10- "الهيبة: وبها يحفظ نظام المملكة، ويجرس من أطماع الرعية" (66). فكلما كان الملك ذا نفوذٍ وهيبة كلما زاد ذلك من حفظ أركان مملكته، ويكون نفوذه وهيئته درعاً له من أطماع رعيته ومن يتطلع إلى مملكته.

وتتمثل هيبة الملك عند ابن قتيبة ب: "ملك تخافه الرعية خيرٌ للرعية من ملكٍ

يخافها" (67). في حين يقول ابن عبد ربه للملك: "تواضعك في شرك أكبر من شرفك" (68).

11- "أن يكون عالي الهمة رحيب الصدر، محباً للرياسة معداً لها أسبابها، طامح البصر إليها معماً فكره في توسيع مملكته وعلو درجته، غير مخلد إلى التمتع ولا جانح إلى الترف، ولا منهمك في اللذات" (69). "قال بعض حكماء الفرس: هم الناس صغار، وهم الملوك كبار. وألباب الملوك

مشغولة بكل شيء عظيم، وألباب السوق مشغولة بأيسر الأشياء. ويعلم الملك أن الرياسة عروس مهورها الأنفس" (70). في الوقت الذي يقرن فيه ابن الطَّقْطَقِي علو الهمة برحابة الصدر وحب الرياسة التي على الملك التحلي بها، جاعلاً الإقبال على الترف واللذات من أهم الأسباب التي تعوق الملك عن التقدم والنجاح في سياسته لان ما يناط به من واجبات هو أعظم مما يقع على عاتق أي فردٍ آخر، فعلى الملك الاطلاع على رغبات الجميع وإستمالة نفوس رعيته وكسب ودهم وإخلاصهم وهذا بطبيعة الحال ليس بالأمر المستهان.

من جانب آخر يأخذ علو الهمة عند يحيى بن عدِّي عدة جوانب منها: "عظم الهمة هو إستصغار مادون النهاية من معالي الأمور، وطلب المراتب السامية، وإستحقاق ما يوجد به الإنسان عند العطية، والأستخفاف بأوساط الأمور وطلب الغايات، والتهاون بما يملكه، وبذل ما يمكنه لمن يسأله من غير إمتنان ولا إعتداد به. وهذا الخلق من أخلاق الملوك خاصة، وقد يحسن بالرؤساء والعظماء، ومن تسمو نفسه إلى مراتبهم" (71). و"إذا طلب الملك الكمال، فأول ما يجب أن يعتاده عظم الهمة، فأن عظيم الهمة تصغر في عينيه كل رذيلة، وتحسن له كل فضيلة" (72).

"وإذا عظمت همة الملك سلم من الإعجاب بملكه، ورأى نفسه وهيمته أعظم قدراً من أن يستكثر ذلك الملك" (73).

12- "الحزم: هو الأصل الذي يُبنى عليه في تحصين المملكة" (74). قالوا: أحزم الملوك من ملك جده هزله، وقهر رأيه هواه، وعبر عن ضميره فعله، ولم يُتدعَ رضاه عن حظه ولا غضبه عن كيده" (75). "وقالوا: أحزم الملوك من تقدّم بإحكام الأمر قبل نزول حاجته، وتدارك المهّمّ الخطر قبل وقوعه" (76).

مع تأكيد ابن الطَّقْطَقِي على ضرورة أن يتحلى الملك بالحزم، يُصنف ابن قتيبة الملوك إلى ثلاثة أصناف فيقول: "الملك ثلاثة ملكٌ دين وملك حزم وملك هوى،... وأما ملك الحزم فإنه تقوم به الأمور ولا يسلم من الطعن والسخط ولن يضره طعن الضعيف مع حزم القوى..." (77). ويفهم من ذلك أن ليس بالضرورة أن يكون الملك حازماً فقد يكون ميله للدين أو هوى النفس فيبتعد بذلك عن الحزم. مع تأكيد ابن عبد ربه على حزم الملك فيرى أن: "ما يؤخذ به الملك من الحزم والعزم أحزم الملوك من قهر جده هزله وغلب رأيه هواه وأعرب عن ضميره فعله ولم يُخدعه رضاه عن سخطه ولا غضبه عن كيده" (78).

13- " الكرم: وهو الأصل في إستمالة القلوب، وتحصيل النصائح من العالم، وإستخدام الإشراف" (79). من وجه نظر ابن الطَّقْطَقِي الذي ينفرد بذكر هذه السمة التي على الملك التحلي بها ، أنه بالكرم أو العطاء يستميل الملك نفوس العلماء للحصول على نصحتهم، وبه يستجلب الأشراف إليه، وهنا يركز ابن الطَّقْطَقِي على أن الكرم يكون موجهاً بصورة خاصة للعلماء والأشراف وذلك لحاجة الملك لهم حسبما يرى، في حين لم يُشر غيره من المؤرخين إلى ذلك وربما لأن الملك مع ما يتمتع به من صفات كتحسن السياسة والتدبير والهيبة والحزم تملي على رعيته وبضمنهم العلماء والأشراف طاعته والتقرب إليه، وإذا سلمنا برأي ابن الطَّقْطَقِي من أن الملك عليه إكرام العلماء والأشراف بغية تقربهم فهذا يعني أن الملك قد اشترى نصحتهم واستمالهم بالعطاء وأن ما يقدموه له مقرون بقدر عطاءه.

14- "الوفاء بالعهد: قال تعالى سلطانه: " وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا" (80)، وهو الأصل في تسكين القلوب وطمأنينة النفوس. ووثوق الرعية بالملك إذا طلب الأمان منه خائف، أو أراد المعاهدة منه معاهد" (81).

يبدأ ابن الطَّقْطَقِي كلامه بآية كريمة تُثبت صحة رأيه وما يدعو الملك إليه، مشيراً إلى أهمية الوفاء بالعهد وأثره في الملك، الذي هو مثل لرعيته فلا بد أن ينال ثقتهم وأن يطمئن نفوسهم من صدقه معهم ووفائه لعهوده التي يبرمها لهم، فعليه أن يؤمن من إستحار به وأن لا يرد معاهداً أراد معاهدته بل لا بد منه أن يكون وفياً بما يمنح من عهدٍ وأمان، ومقابل ذلك سوف يضمن أحتذاء رعيته به كونه يحظى بإحترامهم وثقتهم. ويقال: " الناس على دين الملك إلا القليل فليكن للبرّ والمرؤة عنده نفاقٌ فسيكسد بذلك الفجور والدناءة في آفاق الأرض" (82).

15- "العفو عن الذنوب، وحسن الصفح عن الهفوات: وهذه أكبر خصال الخير وبها تُستمال القلوب، وتصلح النيات (83)، فما جاء في التنزيل من الحث على ذلك قوله

تعالى شأنه: "وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ" (84).

مما لاشك فيه أن العفو عن الذنوب من أهم الصفات التي تسمو بالإنسان ، فكيف بالملك الذي يسوس الرعية ، كما أن العفو هو دعوة إلهية لجميع الناس. وإن ابن الطَّقْطَقِي يتفق مع الطرطوشي على أهمية العفو عن الذنوب عند الملك (85).

16- الابتعاد عن الحقد ، " منهم من يرى أن الحقد خصلة محمودة في الملك " (86). غير أن ابن الطَّقْطَقِي لا يقتنع بهذا الرأي إذ يقول: " والملك متى كان حقوداً فسدت نيته لرعيته فمقتهم، وقلل الالتفات إليهم والشفقة عليهم ومتى أحسوا بذلك تغيرت نياتهم له، وفسدت بواطنهم" (87). " تعلم أن الحقد من آخر الأشياء للملك، وأن أوفق الأشياء له الصّحاح والعفو، والغفران والتناسي" (88).

على الرغم من أن ابن الطَّقْطَقِي لا يعدّ الحقد خصلة محمودة إلا أنه أوردها ضمن شروط أو صفات الملك المحمودة كوجهة نظر بعض الآراء، وقد علل سبب كونها لديه صفة ذميمة، وذكرها أيضاً ضمن الصفات الذميمة بالملك. ويشاطره الرأي ابن أبي الربيع: " ولا يحقد لان حضرته تحل عن المجازاة" (89).

17- " يجب على الملك الفاضل إمعان النظر في أمر الأسرار، وصونها وتحصينها وحراستها من الإفشاء والذيع، وهذا باب يحتاج إلى التأني التام فكم من مملكة خربت وكم من نفس تلفت بسبب ظهور سر واحد، وحفظ السر وكتمانه من أفضل ما اعتنى به الإنسان، فما جاء في ذلك في الحديث " من كنتم سره ملك أمره". وقال علي (عليه السلام): " الرأي تحصين السر" (90). " فإن إحتاج الملك إلى إظهار سره لجماعة، فأصلح، ماله أن يفضي به إلى كل واحد منهم على سبيل الانفراد، ويوصيه بالكتمان ويوهمه أن ما أفض إلى غيره به فذلك أجدر لان ينكتم السر" (91).

حفظ الأسرار من الصفات المهمة التي لا يختلف على ضرورتها للملك أحد، لما لعاقبة افشائها من خطر على المملكة ، لذا لا بد للملك أن يكون يقضاً لذلك. والملاحظ يرى

أن الملك عليه أن يحفظ سره عن أقرب الناس لديه فيقول: " من حق الملك أن يكتفم أسرارهُ عن الأب والأم والأخ والزوجة والصدیق. فان الملك یحتمل كل منقوص ومأنوف ، ولا یحتمل ثلاثة: صفة أحدهم أن یطعن فی ملكه؛ وصفة الآخر أن یذیع أسرارهِ؛ وصفة الآخر أن یخونه فی حُرْمه" (92). أما ابن عبد ربه فنظرته لحفظ السر عامة تتجاوز حدود الملك لتصل إلى كل إنسان قائلاً: " صدرك أوسع لسرك، وقالوا: لا تنفث سرك إلى أمة" (93). ويربط يحيى بن عددي السر بالأخلاق ويجعل حفظ السر هنا منوطاً بمن يصحب الملك فيقول: " ومنها إفشاء السر، وهذا الخلق مركب من الخرق والخيانة، فانه ليس بوقور من لم يضبط لسانه، ولم يتسع صدره لحفظ ما يستسر به. والسر إحدى الودائع، وإفشاؤه نقيصة على صاحبه، فالمفشي للسر خائن. وهذا الخلق قبيح جداً، وخاصة بمن يصحب السلاطين ويداخلهم" (94).

18- " السعایات والنمائم: وهي من الأمور التي يجب تدقيق الفكر فيها، بالثبوت التام والتأني في تأملها فكم من نمام أو ساعٍ قد شفى غيظه بإيقاع مسكين بين يدي ملك قاهر، في تهمه وهو برئ منها. ثم إشتبه الأمر على الحاكم فأهلك الرجل البرئ بغير ذنب، ثم لما علم بصورة الحال ندم حتى لا ينفذ الندم، فعم الضرر بذلك الساعي، والمسعى إليه، لأنهما أهلكا دينهما بما فعلاه. والمسعى به لتعجله العقوبة، فعم الضرر الثلاثة، ومما جاء في ذلك في التنزيل: "يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصِيبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ" (95). ومما جاء في الحديث: " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يرفعن إلينا عورة أخيه المسلم" (96). على الملك أن يكون طويل البال في ما يرد إليه من أخبار تحمل السعایات والنمائم وعليه أن لا يجزم أمراً قبل الثبوت والتحقق منه كي لا يظلم أحداً بغير ذنب وهذا ما أكد عليه الله ورسوله. وفي ذلك يقول الصابي: " من نم إليك، نم عليك، ومن سعى عندك، سعى بك" (97). لم يُشر المؤرخون صراحة إلى أثر الملك في التحقق والتمحيص في كل ما يرد من أخبار

السعاة ، ربما لان ذلك من الأمور البديهة التي على الملك أخذها بعين التبصر والإعتبار لأن إصغائه لهم معناه إنتشار الظلم ونقمة الرعية على الملك ومن ثمَّ فساد وإنهيار الملك.

19- إختيار الرسل " من الأمور المهمة للملك، حُسن نظره في إرسال الرسل، فبالرسل يستدل على حال المرسل" (98). "ويجب أن تكون في الرسول خصال منها العقل ليميز به الأمر المستقيم من المعوج. والأمانة والعفاف، لئلا يخون مرسله، فكم من رسول برقت له بارقة طمع من جهة من أرسل إليه، فحفظ جانبه وترك جانب مرسله" (99). " أن تكون قوة الإختيار عنده سليمة لم تعترضها آفة، فيختار الرجال إختياراً فاضلاً" (100).

يربط ابن الطُّقْطُقِي شخصية الرسول بشخصية المرسل أي الملك ، لذا ينبغي للملك أن يكون بارعاً في إختيار رسله متحريراً فيهم الصفات التي تؤهلهم لذلك، لأنهم يعكسون هيئته أمام الجهة المرسلين إليها. ولعل إفراد ابن الطُّقْطُقِي بذكر هذه الصفة التي على الملك الإلتباه إليها لايعني إغفال المؤرخين عن لأهميتها ، بل ربما لأنهم يعدونها من ضروريات السياسة وأمرأً مسلماً على الملك مراعاته فلا حاجة للتأكيد عليها ، والشواهد التاريخية عن ذلك لأتخصى ولا تُعد.

ب - الصفات التي لاتليق بالملك

1- " وينبغي للملك ألا يستبد برأيه وأن يشاور في الملمات خواصَّ الناس وعقلاءهم ومن يتفرس فيه الذكاء والعقل وجوده الرأي وصحة التمييز ومعرفة الأمور، ولا ينبغي أن تمنعه عزه الملك من إيناس المستشار به وبسطه وإستماله قلبه، حتى يخضه النصيحة، فإن أحداً لا ينصح بالقسر، ولا يعطي نصيحته إلا بالرغبة" (101). ويؤكد ابن الطُّقْطُقِي أن المشورة تعد دعوة إلهية ومبادئ إسلامية تمثل تطبيقها بشخص الرسول (صلى الله عليه وسلم) ، فيستشهد بقوله تعالى: "وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ" (102)، مشيراً إلى أن الرسول كان يشاور أصحابه دائماً (103).

ومع ابن الطُّقْطُقِي في إبتعاد الملك عن الاستبداد برأيه يتفق مع ابن قتيبة (104)، أما يحيى بن عددي فيرى أن إبتعاد الملك عن الإستبداد برأيه يتمثل بطلبه

المشورة التي يقرؤها بالنصيحة التي يطلبها من المقربين منه ممن يجد فيهم الفطنة والرأي الحصيف فيقول: " ينبغي للملك إذا أحب أن يتنزه من العيوب ويتطهر من دنسها أن يتقدم إلى خواصه وثقاته، ومن كان يسكن إلى عقله وفطنته، من خدمه وحاشيته، فيأمرهم أن يتفقدوا عيوبه ونقائصه ويطلعوه عليها ويُعلموه بها. وينبغي له أن يتلقى من يُهدي إليه شيئاً من عيوبه بالبشر والقبول، ويظهر له الفرح والسرور، بما أطلعه عليه بل المستحسن منه أن يجيز الذي يوقفه على عيوبه أكثر مما يجيز المدح على المدح والثناء الجميل..."(105)

2- " ليس للملك أن يغضب ، لان القدرة من وراء حاجته " (106). فالملك حسب رأي ابن الطُّقْطُقِي لا بد أن يتسم بالحلم والتعقل فيكون مراعيّاً لمتطلبات رعيته الذين هم بحاجة إليه.

أما الجاحظ فيعتقد أن الغضب صفة تلازم أخلاق الملوك تختمها عدة ظروف فيقول: " ومن أخلاق الملك سرعة الغضب، وليس في أخلاقه سرعة الرضا ، فأما سرعة الغضب، فإنما تأتي الملك من جهة دوام الطاعة وذلك لأنه لا يدور في سمعه ما يكره في طول عمره. فإذا الفت النفس هذا العز الدائم، صار أحد صفاتها. فمتى قرع حسّ النفس مالا تعرفه في خُلُقها، نفرت منه نفوراً سريعاً، فظهر الغضب، أنفةً وحمية. وأما رضا الملك فبطئ جداً. لأنه شيء تُمانعه النفس أن يفعله، وتدفعه عن نفسها. إذ كان في ذلك جنسٌ من أجناس الاستخداء، وخُلُقٌ من أخلاق العامة"(107). في حين يرى ابن قتيبة أن الغضب مضرة للملك مؤيداً رأيه بحديثٍ عن النبي (صلى الله عليه وسلم): " إن الغضب جمرَةٌ توقد في جوف ابن آدم، ألم تروا إلى حُمرة عينيه وإنتفاخ أوداجه"(108)، ويدعو الملك إلى أن يستعيز بالحلم بدلاً من الغضب " وما أضيف شيء إلى شيءٍ أزين من حلم إلى علمٍ ومن عفوٍ إلى مقدرة"(109). والغضب عند يحيى بن عددي يرتبط بالسفه وهو خُلُقٌ مستقبح من كل الناس ولاسيما الملك فيرى أن: " السفه، وهو ضد

الحلم، وهو سرعة الغضب، والطيش من يسير الأمور والمبادرة في البطش، والإيقاع بالمؤذي، والسرف في العقوبة، وإظهار الجزع من أدنى ضرر، والسب الفاحش وهذا الخلق مستقيح من كل أحد، إلا أنه بالملوك والرؤساء أقيح منه" (110).

3- " ليس له أن يكون حقوداً، لأن قدره قد عظم عن المجازاة لأحد على إساءة صدرت منه" (111).

أشار ابن الطُّقْطُقِي في إنتقاده إلى من يعتقد أن الحقد خصلة محمودة في الملك، مستنكراً ذلك كما أوضحنا فيما تقدم ضمن الشروط الواجب توافرها بالملك، وهنا يُريد التأكيد أكثر على أن يتعد الملك عن الحقد.

4- " ليس له أن يحلف إذا حدث، لأن الذي يحمل الإنسان على اليمين في حديثه ثلاثة أمور: أما مهانة يجدها في نفسه واحتاج إلى أن يصدقهُ الناس، وأما عى وحصر وعجز عن الكلام فيريد أن يجعل اليمين تنمة لكلامه أو حشوا فيه، وأما أن يكون قد عرف أنه مشهور عند الناس بالكذب، فهو يجعل نفسه بمنزلة من لا يصدق ولا يقبل قوله إلا باليمين وحينئذ كلما ازداد إيماناً، ازداد الناس له تكديباً. والملك بمعزل عن هذه الدنيا كلها، وقدره أكبر من ذلك" (112). يُبر ابن الطُّقْطُقِي إضطرار الإنسان إلى أداء اليمين في كلامه، ومع ذلك يرى أن الملك بمعزل عن الحاجة إلى مثل هذه المبررات، بل هو غير مضطر أصلاً إلى الحلفان لأن منزلته تجعله يترفع عن ذلك فليس لأحد سلطة عليه بعد الله.

وكذلك يعطي ابن أبي الربيع منزلة رفيعة للملك إذ لا يمكن فيها أن يكرهه أحد على اللجوء إلى الحلف: " ولا يحلف لأنه لا يقدر أحد على إستكراهه" (113).

5- " الحدة: فإنها ربما أصدرت عنه فعلاً يندم عليه حين لا ينفع الندم" (114). في الوقت الذي يربط فيه ابن الطُّقْطُقِي حدة الملك بالندم بعد فوات آوانه، يؤكد ابن قتيبة على عواقب الحدة للملك فيقول: " ولا ينبغي أن يكون حديداً فإنه إذا كان حديداً مع

القدرة هلكت الرعية..."(115).

6- " لا يليق بالملك الفاضل أن يكون إفتخاره بزخارف الملك، مما حوته يده، وإشتملت عليه خزائنه من نفائس الذخائر، وطرائف المقتنيات فأن تلك ترهات لا حقائق لها، ولا معرج لفاضل عليها. وكذلك لا ينبغي له أن يكون فخره بالآباء والأجداد، وإنما ينبغي أن يكون فخره بالفضائل التي حصلها والأخلاق التي كملها، والآداب التي استفادها، والأدوات التي استجادها"(116). يُميز ابن الطُّقْطُقى هنا بين نوعين من التفاخر، تفاخرٌ مذموم ومحمود يتمثل الأول بميل الملك إلى التباهي بما تضمه خزائنه من كنوز، وإلى ذكر نسبه وسيرة آباءه وأجداده، أما التفاخر المحمود للملك فينبغي أن يقتصر بالفضائل والأخلاق وما قدمه من صلاحٍ وعملٍ عاد بفائدةٍ ورخاءٍ على مملكته. ويقوم محل التفاخر عند ابن قتيبة التواضع ويورد في ذلك: "أفضل الرجال من تواضع عن رفعة، وزهد عن قُدرة، وأنصف عن قوّة"(117).

7- " وليس له أن يبخل لأنه أقل الناس عذراً في خوف الفقر "(118) من البديهي أن يتجرد الملك عن هذه الخصلة، لأن زمام الأمور وريع البلاد بيده فليس له أن يخشى الفقر والعوز، فحاجة الرعية له دوماً وليس له أن يغلق بابها دونهم.

ويرى ابن قتيبة أن بخل الملك سيحجب عنه النصُح الذي هو بأمرس الحاجة إليه فيقول: " ولا ينبغي أن يكون بخيلاً فإنه إذا كان بخيلاً لم يُنصحه أحد ولا تصلح الولاية إلا بالمناصحة..."(119)، ويؤكد يحيى بن عددي على ضرورة إبتعاد الملك عن البخل لخطورة ذلك على ملكه ، ولأن هذه الخصلة مكروهة في الرعية فما بالك بالملك، مشيراً إلى أن السخاء يُعد فضيلة من الواجب على الملوك إتباعها مع الرعية فيقول: "والسخاء في سائر الناس فضيلة مستحسنة، وأما في الملوك، فأمر واجب لأن البخل يؤدي إلى الضرر العظيم في ملكهم، والسخاء والبذل يرتقن به قلوب الرعية والجند والأعوان، فيعظم الانتفاع به"(120)، "... فإن البخل يشينهم، ولا سيما الملوك والعظماء، فإن

البحل يبغض منهم أكثر مما يبغض من الرعية، ويقدح في ملكهم، لأنه يقطع الأطماع منهم ويبغضهم إلى رعيته" (121). وتمثل وجهة نظر الطرطوشي ببخل الملك بأنه كمن يجمع المال لغيره إذ يقول: "إعلم أن تقتيرك على نفسك توفير لخزانة غيرك، فكم من جامع لبعل حليلته" (122). ويستشهد بقول الإمام علي (عليه السلام) في ذلك: "ما جمعت من المال فوق قوتك وإنما أنت فيه خازنٌ لغيرك" (123).

8- "الضجر والسأم والملل، فذلك من أضر الأمور وأفسدها لحاله" (124). لا بد للملك أن يتسم بسعة البال وأن يكون التأني إليه أقرب من السأم والضجر فهو مع هذه الخصال لن يتمكن من إدارة أمور مملكته على وجه صحيح. لذا يدعو الطرطوشي الملك لان يكون صبوراً إذ يرى أن: "الصبر زمام سائر الخصال، وزعيم الغنم والظفر، وملاك كل فضيلة، وبه ينال كل خير ومكرمة... فمن إمارات حسن التوفيق وعلامات السعادة الصبر في الملمات، والرفق عند النوازل" (125).

9- "ومما يكره للملوك: المبالغة في الميل إلى النساء، والانهماك في محبتهن. فأما مشاورتهن في الأمور فمحبلة للعجز، ومدعاة للفساد، ومنبهة على ضعف الرأي اللهم إلا أن تكون مشاورتهن يراد بها مخالفتهن، كما قال: - عليه السلام - "شاوروهن وخالفوهن" (126) وفي هذا الحديث سؤال وجواب أن قال قائل: "إذا كان المراد مخالفتهن في آرائهن فأبي فائدة في الأمر بمشاووتهن وقد كان يكفي في هذا أن يقال خالفوهن فيما يشرن به؟ فالجواب من وجهين: أحدهما أن الأمر الأول للإباحة، والأمر الثاني للوجوب يعني إذا شاووتهن فخالفوهن، والأخر: أن الصواب لا يزال في خلاف آرائهن، فإذا أشكل عليكم الصواب فشاووهن، فإذا ملن إلى شيء فاعلموا أن الصواب في خلافه، وفي هذا تظهر فائدة الأمر بمشاووتهن يعني يستدل على الصواب" (127).

مما لاشك فيه أن ميل الملك إلى معاشرته النساء يصرفه عن الإنشغال بمصالح رعيته فلا بد له من الإنتباه لذلك، كذلك يشير ابن الطَّقَطَقِي إلى أن ترك التشاغل عن

النساء من قوة النفس ويعيب على عضد الدولة (367-372هـ/977-982م) قتله محبوبته التي شغلته عن أمور دولته فترةً فتخلص منها ويقول: "أنا أستدل بهذا الفعل على ضعف نفس عضد الدولة لاعلى قوتها، فإنه لو لم يحسّ من نفسه بالإنفعال العظيم حُبّها لما توصل إلى عدمها، ولو تركها حيةً ثم أعرض عنها لكان ذلك هو الدليل على قوة نفسه" (128)، أما مشاورة الملك للنساء إذا ما أشكل الصواب عليه ثم مخالفتهم، ربما تعليل ذلك لما يُعرف عنهن من عدم الإتفاق على رأيٍ صائب، ولكن هذا لا يمنع من الأخذ بمشورة النساء حسب ما يعتقد ابن الطُّقْطُقِي، فقد كان الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) يستشير زوجاته، ثم كم من امرأة قد حكمت شعوباً في التاريخ. أما يحيى بن عددي فيدعو الملك الراغب بالوصول إلى الكمال أن يتعد عن مختلف اللذات فيقول أنه: "ينبغي لمن يطلب التمام أن يعلم أن لا سبيل له إلى بلوغ غرضه، مادامت اللذة عنده مستحسنة، والشهوة مستحبة... إلا أن الملوك وإن كانوا أقدر على اللذات، وأكثر اعتياداً لها، فهم أعظم همماً وأعز نفوساً. والحصل منهم إذا سمت نفسه إلى التمام الإنساني، وإشتاقت إلى الرئاسة الحقيقية، علم أن الملك أحق بأن يكون أتم أهل زمانه، وأفضل من أعوانه ورعيته، فيهون عليه مفارقة الشهوات الرديئة، وهجر اللذات الدنيئة" (129).

10- "ومما يكره للملك الإهمالك في اللذات وسماع الأغاني" (130). مع ما يقع على عاتق الملك من مهام تتمثل بحفظ دولته ومراعاة شؤون رعيته، فلا يليق به إضاعة وقته بالإقبال على الملذات والنزوات ومجالس الغناء التي تبعده عن الله أولاً ثم عن أداء الأمانة التي كلف بها، وكم من ملوك كان الإهمالك بالملذات سبباً في انخيار ملكهم وضياع دولتهم والتاريخ مليء بالشواهد، وذلك ما يؤكده الطرطوشي أيضاً بقوله: "إصلاح الملك نفسه وتنزهه عن سفاسف الأخلاق وبعده عن مواضع الريب، وترفيعه نفسه عن إستصحاب البطالة والجون واللعب واللهو والإعلان بالفسوق" (131).

11- " ومما لا يليق بالملك الكامل الإفاضة في مجلسه في وصف الطعام والنساء، لئلا يشارك بذلك العامة، لان العامة قد قنعوا من عيشهم باليسير واقتصروا عليه وتركوا الأمور الكبار، فإذا أرادوا أن يفوضوا في حديث، لم يكن لهم إلا وصف أنواع الأطعمة، ووصف أصناف النساء" (132). ينشد ابن الطُّقْطُقِي الكمال في الملك لذا لا بد له أن يتنزه عن مالا يليق المبالغة في الحديث عنه بمجلسه من ملذات يحددها ابن الطُّقْطُقِي بالطعام والنساء، لان مسؤوليات الملك أكبر وأعظم ووقته آجل من الخوض في مثل هذه الموضوعات التي تستلذ العامة بها. وينفرد ابن الطُّقْطُقِي بذكر هذه الخصلة، التي ربما لم يوردها غيره كونها من الأمور المفترضة بالملك الأخذ بها ومراعاتها.

12- " ومما يكره للملك: مخالطة الأندال والسوقة والجَّهال، فإن سماع ألفاظهم الساقطة ومعانيهم المردولة وعباراتهم الدنيئة، مما يحطُّ الهمة ويضعُّ المنزلة ويصدئ القلب ويزري بالملك" (133). بطبيعة الحال لا يمكن للملك أن يخاطب من يتصفون بالصفات الرذيلة فأى شيء سيحنيه منهم، فهم حسبما يصفهم ابن أبي الربيع: " ليس للتأديب فيهم نفع، فهم كالسباع المؤذية طبعاً" (134). ويخاطب يحيى بن عددي الملك ويدعوه إلى إختيار جلسائه وفي ذلك يقول: "... إن كان ملكاً أو رئيساً، فينبغي أن يجعل جلساءه ومناديه، وحاشيته والمطيفين به، كل من كان معروفاً بالسرو والساداد، موصوفاً بالأدب والوقار، مخصصاً بالعلم والحمكة، متحققاً بالفهم والفتنة. ويقرب مجالس أهل العلم ويبسطهم، ويكثر مجالستهم والأنس بهم، ويجعل تفرجه وتفكهه مذاكرتهم في العلم وفنونه، وسياسة الملك ورسومه، وأخبار الحكماء وأخلاقهم، وسير الملوك الأخيار وعاداتهم" (135).

ج- واجبات الرعية تجاه الملك

1- " الطاعة: وهي الأصل الذي ينتظم به صلاح أمور الجمهور، ويتمكن به الملك من الإنصاف للضعيف من القوي، والقسمة بالحق، ومما جاء في التنزيل من الحث على ذلك - وهي الآية المشهورة في هذا المعنى قوله تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ

وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ" (136).

ويعرض ابن الطَّقْطُقِي نماذج من الدول مبيناً طاعتها لملوكها من ذلك " ولم ينقل في تاريخ ولا تضمنت سيرة من السير، أن دولة رزقت من طاعة جندها ورعاياها، مما رزقته هذه الدولة القاهرة المغولية... " (137)، " وأما الدولة الكسروية فإنها على عظيمها وفخامتها لم تبلغ ذلك... " (138)، " وأما الدول الإسلامية: فلا نسبة لها إلى هذه الدولة حتى تُذكر معها. فأما خلافة الأربعة الأول: وهم أبو بكر الصديق، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان (رضي الله عنهم). وعلي ابن أبي طالب (عليه السلام) فإنها كانت أشبه بالرتب الدينية من الرتب الدنيوية في جميع الأشياء " (139).

" أما خلافة بني أمية: فكانت قد عظمت وتفخمت أمرها، وعرضت مملكتها ولكن طاعتهم لم تكن كطاعة هؤلاء، كان بنو أمية في الشام، وكان بنو هاشم بالمدينة لا يلتفتون إليهم، وإذا دخل الرجل الهاشمي على الخليفة من بني أمية أسمعهُ غليظ الكلام. وقال له كل قول صعب " (140).

" وأما الدولة العباسية: فلم تبلغ طاعة النفس لها ما بلغت هذه الدولة، مع أن مدتها طالت حتى تجاوزت خمسمائة سنة، ومملكتها عرضت حتى أن بعضهم جبي معظم الدنيا " (141).

نرى ابن الطَّقْطُقِي قد بالغ في إمتداح المغول، ويجد في دولتهم المثال المحتذى للطاعة والولاء، وهذا ما ينتقده المؤرخ عباس العزاوي بشدة وعنه يقول: " وكل ما يقال فيه انه صفحة طعن في المسلمين من جهة، ومدح وإطراء لدولة المغول ومثل هذه تعتبر حقيقة لو كان ذم النظام وبين وجوه نقصه، ونقاط خلله. كتبه للإرضاء لينال جائزة الممدوح فهو أشبه بمن كتب أقوالاً زوقها وأخباراً لفقها، والأثر صفحة تبين نفسية صاحبه " (142).

ويرى الماوردي أن على الرعية طاعة الملك (143)، وتأخذ الطاعة عند الطرطوشي أربعة

أوجه إذ يقول: " والطاعة زينة الملك، وطاعة الملك على أربعة أوجه، على الرغبة ، والرغبة، والمحبة، والديانة" (144).

2- " ومن الحقوق الواجبة للملك على الرعية التعظيم والتفخيم لشأنه في الباطن والظاهر وتعويد النفس ذلك ورياضتها به بحيث تصير ملكة مستقرة، وتربية الأولاد على ذلك وتأديبهم به، ليرتبي هذا المعنى معهم" (145). يجعل ابن الطَّقْطَقِي تعظيم الملك وتفخيمه واجباً على الرعية مراعاته وغرسه في نفوس أبنائهم ليُصبح جزءاً من حياتهم. أما ابن عبد ربه فيبالغ بتعظيم الملك بقوله: " إذا زادك الملكُ إكراماً فزده إعظاماً، وإذا جعلك عبداً فأجعله رياً" (146).

3- " ومن الحقوق الواجبة للملك على رعيته النصيحة: فما جاء في الحديث صلوات الله وسلامه على من نُسب إليه قوله(صلى الله عليه وسلم): " الدين النصيحة " قيل: لمن يارسول الله؟ قال: " لله ولرسوله ولجماعة المسلمين" (147). لعل ابن الطَّقْطَقِي هنا يتكلم عن ملك ذو صفاتٍ مثالية تجعله يسمح لعامة الرعية بتقديم النُصح له ، فجرت عادة الملوك على أخذ أو سماع النُصح من المقربين منهم وهذا مايقول عنه ابن عبد ربه : " صحبة السلطان بالصحة والنصيحة" (148)، أما الطرطوشي فيجعل تقديم النصيحة للملك إن احتاج لها ويقول: " علم الملك وكأنك تتعلم منه، وأشر عليه وكأنك تستشيرُهُ" (149).

4- " ترك إغتياب الملك في ظهر الغيب. قال صلى الله عليه وسلم: " لاتسبوا الولاة، فأنهم إن أحسنوا كان لهم الأجر وعليكم الشكر، وإن أساؤا فعليهم الوزر وعليكم الصبر، وإنما هم نعمة ينتقم الله بها ممن يشاء، فلا تستعجلوا نعمة الله بالحمية والغضب، وإستقبلوها بالاستكانة والتضرع" (150). لعل ابن الطَّقْطَقِي يرى إن التجاسر والظعن بالملك بظهر الغيب لن يجدي نفعاً ولن يغير شيئاً، لذا الأجدر حسبما يعتقد أن يكون استقبالهم لإساءة الملك بالصبر والتضرع لله وفي ذلك يستشهد بقول الرسول(صلى الله

عليه وسلم) ليثبت صحة كلامه.

ويؤيده ابن قتيبة الرأي فيقول: "إذا كان الإمام عادلاً فله الأجر وعليك الشكر، وإذا كان جائراً فعليه الوزر وعليك الصبر" (151).

د- واجبات الملك تجاه الرعية

1- "حماية البيضة، وسد الثغور، وتحصين الأطراف، وأمن السوابل، وقمع الدّعار. فهذه حقوق تلزم السلطان تجري مجرى الفروض الواجبة" (152). إلى جانب هذه الواجبات التي يعدها ابن الطّقطقي من الفروض الواجبة يضيف الماوردي لها واجبات أخرى على الملك القيام بها منها "حفظ الدين على أصوله المستقرة، وإقامة الحدود لتصان محارم الله تعالى، وأن يباشر الملك بنفسه مشاركة الأمور وتصفح الأحوال" (153).

2- "الرفق بهم، والصّبر على صادرات هفواتهم، قال صلوات الله عليه وسلامه: "ما كان الرفق في شيءٍ إلا زانهُ ولا كان الخرق في شيءٍ إلا شانهُ" (154). وكان ابن الطّقطقي يستشهد بالأحاديث النبوية التي تثبت صحة ما يدعو الملك إليه، وكذلك قيل: "من أعطى حظه من الرفق فقد أعطى حظه من الخير كُله" (155).

3- "ردع قويهم عن ضعيفهم، وإنصاف ذليلهم من عزيزهم، وإقامة الحدود فيهم، وإقرار حقوقهم مقارها، وإغاثة ملهوفهم، وإجابة مستصرخهم، والتسوية في حكمه بين الأبعد منهم والأقرب والأذل والأعز" (156). يقع على الملك إنصاف المظلوم وأخذ الحق له ممن ظلمه وإحقاق الحق بين رعيته منطلقاً من أن الجميع في شرع الله سواء، ومع رأي ابن الطّقطقي هذا يتفق ابن أبي الربيع الذي يؤكد على حقوق الرعية على الملك بقوله: "وأن يجلس لهم في كل وقت لشكوى أو وصف حال، أو مسألة حاجة" (157).

4- "الإطلاع على غوامض أحوال المملكة ودقائق أمور الرعية، ومجازاة المحسن على إحسانه والمسيء على إساءته" (158). "مجازياً على الإحسان بمثله، وعلى الإساءة بمثلها، لتكون رعيته دائماً راجين لبرّه خائفين من سطوته" (159). لا يوجد ملك

لا يعتمد على العيون والطلائع وتقصي أخبار مملكته، وربما كون هذا الأمر واجباً على الملوك بطبيعة الحال لذا لم يؤكد المؤرخون عليه، وقد إنفرد ابن الطَّقْطَقِي بالتأكيد عليه ليكون نصب عين الملك دوماً ولا يتهاون فيه.

5- " إكرام فضلاء رعيته وأختصاصهم بالبر" (160). لعل ابن الطَّقْطَقِي يهدف هنا إلى أثر الملك في كسب رعيته بإكرامه وتقريبه لأفاضلهم وخصهم بعطفه وبره وكرمه. في حين يضيف ابن أبي الربيع إلى إكرامهم وبرهم رفع منزلتهم وتكليفهم للمهمات ويجعل ذلك حقاً لهم على الملك فيقول: " وحقهم الإكرام والبر والتقدم ورفع المنزلة باختيارهم للمهمات" (161).

6- " إصطناع العوارف إلى أشرف رعيته، فبذلك تميل أعناقهم إليه، ويدخلون بذلك في زمرة خدمه وحاشيته" (162). يجعل ابن الطَّقْطَقِي تقديم الملك لأشرف رعيته ومحاباتهم دافعاً لكسب ولائهم بل يصبحون ضمن خدمه وحاشيته مطيعين منقادين لا يخالفون له أمراً وهذا يرتبط بالواجب المذكور مسبقاً، وقد أنفرد ابن الطَّقْطَقِي بالتأكيد عليه دون غيره من المؤرخين، ربما لأنه أمر متعارف عليه في سياسة الملوك.

7- " لكل صنف من الرعية صنف من السياسة. فالأفاضل يساسون بمكارم الأخلاق والإرشاد اللطيف، والأوساط يساسون بالرغبة الممزوجة بالرهبة، والعوام يساسون بالرهبة، والزامهم الجدد المستقيم، وقسرهم على الحق الصريح" (163). يرى ابن الطَّقْطَقِي أن

على الملك التمييز في التعامل بين رعيته وطالما أنهم يُصنّفون إلى فئات منها العليا والوسطى والسفلى، فكل فئة لا بد أن يكون لها سياسة خاصة تتلاءم مع طبيعة تلك الفئة ومستوى ثقافتها، فحسب رأيه أن الأفاضل يعاملون بمكارم الأخلاق أي بكل إحترام وتقدير وهم طبعاً من عليّة القوم، أما الوسطاء فيساسون بترغيبهم مع شيء من التخويف والرهبة، وعامة الناس يساسون بالرهبة لأنهم يمثلون الأغلبية ولأن منهم من قد يُعارض الملك فلا بد من إشعارهم بالخوف والشدة. غير أن سؤالاً يطرح نفسه إن تعامل

الملك مع رعيته بتصنيفهم فئات وتمييز بعضها عن بعض أليس فيه إزدواجية في سلوك الملك تُبعده عن العدالة والمساواة وهو ماتطلع إليه رعيته، كما أن هذا التمييز سيخلق جواً من البغضاء والحقد بين فئات المجتمع، وينفرد ابن الطَّقْطَقِي بذكر هذه السمة التي يدعو الملك إلى التحلي بها ويجعلها واجباً عليه القيام به.

8- " لا ينبغي للملك أن يتهدد من يكفي في تأديبه الإعراض والتقطيب، وكذلك لا ينبغي أن يحبس من يكفي في تأديبه التهديد، كما أنه لا ينبغي أن يضرب من يكفي في تأديبه الحبس، ولا أن يقتل بالسيف من يكفي في تأديبه ضرب العصا" (164). في الوقت الذي يطلب فيه ابن الطَّقْطَقِي من الملك أن يعامل رعيته حسب أصنافهم يدعوهم هنا إلى التأني في اختيار نوع العقوبة التي يستحقها المسيء والتي تردعه عن ما ارتكب من ذنب، فقد يكون العقاب معنوياً ويكون كافياً على زجر المخطئ، وقد يكفي في تأديب أحدهم التهديد دون الحبس، أو الحبس دون الضرب، وربما يكون الضرب بالعصا بدل القتل رادعاً للمسيء، وهذا ما ينفرد بذكره ابن الطَّقْطَقِي.

9- " ويجب على الملك أن ينظر في أمر القتل وإزهاق النفس فيعلم أنه الحادث الذي لا حياة للحيوان بعده في الدنيا، وأنه لو اجتهد أهل الأرض كلهم على إعادته إلى الحياة لم يقدروا على ذلك" (165)، " وبحسب هذا الحال، يجب أن يكون تشبته في إزهاق النفس وهدم الصورة وتأنيبه وترويه، حتى تقوم الأدلة على وجوب القتل، فإذا وجب استعماله على الوضع المعهود، من غير تأنيق فيه وتنوع غريب، وتمثيل بالمقتول" (166)، " ومن فوائد التأني والتثبت في القتل الأمن من الندم حين لا يجدي الندم" (167). ويعطي مثلاً عن ذلك " كان أفاضل الملوك والخلفاء يستعملون هذه الخصلة كثيراً، فلا يسرعون إلى قتل رجل معروف مشهور، خوفاً أن يحتاجوا إليه بعد ذلك، فيتعذر عليهم، بل كانوا يحبسونه في غوامض دورهم، ويقدمون له كل ما يحتاج إليه من أطعمة شهية وفواكه وتلج وأشربة وفرشٍ وثبر، ويحملون إليه كتباً يلهو بها، ويقطعون خبره عن الناس حتى يثبت في

نفوس أهله وأصحابه إنه قد هلك، ثم يستصفي أمواله وأموال أصحابه، ويستخرج ذخائره وودائعها، ويصير في عداد الموتى. فلا يزال كذلك، حتى تدعوهم الحاجة إليه، فيخرجوه مكرماً وقد تأدب وتهذب" (168). مما لاشك فيه أن ما يدعو إليه ابن الطُّقْطُقِي الملك هو أمر تفرغ جميع الشرائع السماوية إذ ليس من السهل على الإنسان أيَّ كان إزهاق النفس التي حرم الله إلا بالحق، دون تطاول على خلقه الله في التمثيل بجسد المقتول أو التفتن في أساليب القتل التي لا يقرها الله، لذا لا بد من التثبت والتأني والتحقق قبل إصدار الأمر بإنهاء حياة إنسان.

10- " إن بعض الملوك ربما كان مُعجباً بنفسه، محبباً لأن ينتشر عنه حديث صرامة وشهامة. وسياسة قاهرة - فيستهين بالقتل ويسهل أمره ويبادر إليه. وغرضه إثبات الهيبة وإقامة السياسة من غير التفات إلى ما في طيِّ ذلك من إزهاق النفس، التي حُرِّمَتْ إلا بالحق. وهذا من أخطر الأمور على الملك والصواب ألا يزال في نفسه كارهاً للقتل، صادفاً عنه مهما أمكن، حتى تدعو إليه ضرورة ليس فيها حيلة، فحينئذ يُقدِّم عليه بنفسٍ قويَّةٍ وجنانٍ ثابت، فان قتل واحدٍ أصلح من تركه حتى يحتاج إلى قتل خمسة، وقتل خمسة خيرٌ من تركهم حتى يدبَّ فسادهم حتى تبلغ الحاجة إلى قتل مائة، ومن أجل ذلك قال الله تعالى: "وَلَكُمْ فِي الْقِيَصِ حَيَاةٌ" (169) وقيل: القتل أنفى للقتل" (170). في الوقت الذي يطلب فيه ابن الطُّقْطُقِي من الملك التثبت والتمهل في إصدار القرار بالقتل، يؤكد هنا على خطورة الإسراف بالقتل خاصة للملك الذي يسعى التفاخر بإبراز الشدة والقوة فيكون القتل لديه أمراً يسيراً جداً، ويجذر ابن الطُّقْطُقِي الملك من مغبة ذلك إذ لا بد له أن يكون القتل أبغض شيء لديه، ولا يلجأ إليه إلا إذا دعت الضرورة القصوى إلى ذلك.

11- " أما أصناف العقوبات فيجب على الملك الكامل أن يُنعم النظر فيها أيضاً فكم من عقوبة قد أتت على مهجة المعاقب، من غير أن يراد إزهاق نفسه. وأصعب ما فيها

التعذيب بالنار، وهي عقوبة غير مباركة، لان العقوبة بالنار مختصة بالله - عزوجل - فلا يجوز للعبد أن يشاركه فيها" (171). يوضح ابن الطَّقَطَقِي نوع العقوبة التي لا يجوز للملك إصدارها لتعارضها مع إرادة الله، فهنا يسوق هذا المثل وهو عقوبة الإحراق بالنار لينتبه الملك ويتفكر بما تفرد الله به عن عباده . ويعود ابن الطَّقَطَقِي ليستدرك كلامه أعلاه بأن من الأفضل للملك أن لا يجيب إلى نفسه القتل إلا إذا دعت ضرورة ماسة لذلك يترتب عليها إحقاق حقِّ وإنصاف، وليس لإغراض شخصية أو إرضاء نزوات، ويجعل ابن الطَّقَطَقِي القتل أمراً صعباً على الملك الإقدام عليه، ربما لان أغلب الملوك يتصورون أن البطش والعقاب وسيلة لحفظ مكانتها وهيبتها وفي ذلك يقول: " لكن الأصل الكلي فيه أن يكون الملك في نفسه كارهاً لذلك غير متحل به، لا يبادر إليه ولا يقدم عليه، إلا إذا دعت إليه ضرورة ماسة لا يقض فيها حق نفسه، ولا يشفى بها غيظ صدره. وهذا مقام صعب لا يرتقي إليه أحد، إلا من أخذ التوفيق بيده" (172).

12- " الدنيا دول، فما كان فيها لك أتك على ضعفك، وما كان فيها عليك لم تدفعه بقوتك، والشر مخوف ولا يخافه إلا العاقل والخير مرجو يطلبه كل أحد، وطالما تأتي الخير من ناحية الشر، وتأتي الشر من جهة الخير (173) وهذا مأخوذ من قوله تعالى: " وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ" (174). توجيه ودعوة للملك يُطلقها ابن الطَّقَطَقِي من أن كل شيء يمضي بقضاء الله وقدرته لا بمشيئة الإنسان وهوى نفسه، وخير شاهد لكلامه هو قول الله عزوجل بالآية الكريمة، وهو أمر من الضروري جداً أن يجعله الملك نُصب عينيه، فالذي نُصبه ملكاً هو الله ومن يتنزع الملك منه هو الله.

أنواع السياسات

ينطوي الفكر السياسي عند ابن الطَّقَطَقِي على خمسة أنواع من السياسات هي: "سياسة المنزل، والقرية، والمدينة، والجيش، والملك. فمن حسنت سياسته في منزله،

حسنت سياسته في قريته، ومن حسنت سياسته في قريته، حسنت سياسته في مدينته، ومن حسنت سياسته في مدينته حسنت سياسته للجيش، ومن حسنت سياسته للجيش، حسنت سياسته للملك. وأنا لأرى هذا لازماً: فكم من عامي حسن السياسة لمنزله، ليس له قوة سياسة الأمور الكبار. وكم من ملك حسن السياسة لمملكته ليس يُحسن سياسة منزله، والمملكة تُحرس بالسيف وتُدبّر بالقلم. واختلفوا في السيف والقلم أيهما أفضل وأولى بالتقدم: فقوّم يروّن أن يكون القلم غالباً للسيف، واحتجوا على مذهبهم لان السيف يحفظ القلم، فهو يجري معه مجرى الحارس والخادم، وقوم يرون أن يكون السيف هو الغالب، واحتجوا بان القلم يخدم السيف لأنه يحصل لأصحاب السيوف أرزاقهم فهو كالخادم له. وقوم قالوا: هما سواء ولاغنى لإحدهما عن الآخر ، قالوا: المملكة تُخضّب بالسّخاء وتعمّر بالعدل وتثبت بالعقل وتُحرس بالشجاعة وتُساس بالرياسة، وقالوا: الشجاعة لصاحب الدولة" (175).

يقسم ابن الطُّقّطقى السياسات إلى خمسة أنواع يبدأها بسياسة المنزل البيئة الأولى للإنسان، ثم يتبعها بالقرية والمدينة والجيش والملك، ويُدرج الرأي القائل أن الشخص كلما تمكن من إدارة كل سياسة من هذه السياسات بصورة حسنة كلما تقدم في إدارة بقية السياسات، وهذا الرأي يعارضه ابن الطُّقّطقى ولا يعده شرطاً لازماً لصالح السياسة فقد يسوس الشخص منزله وفي الوقت ذاته لا يستطيع سياسة الأمور التي تتجاوز حدود منزله، وقد يحدث العكس فقد يكون الملك بارعاً في سياسة مملكته لكنه عاجز عن سياسة منزله، وهذا يتبع عدة أمور لم يوضحها لنا ابن الطُّقّطقى ، وما نفهمه هنا هو أن الملك قد يتمتع بشخصية ذات عدة وجوه فقد يكون صارماً مع الرعية لكنه ليناً لدرجة الضعف مع عائلته وهذا ماتحتمه طبيعة الظروف التي يجيها ثم ما يكمن في أعماق نفسه من رواسب بيئية تترك أثراً عظيماً في صقل شخصيته المستقبلية التي تنعكس لاحقاً على من يفترض أن يكون مسؤولاً عنهم أمام الله وأمام الناس. كما

يؤكد ابن الطَّقْطَقِي أن سند المملكة وحصنها يكمن في أمرين يكملان بعضهما ولا عِوضَ لأحدهما عن الآخر وهما السيف والقلم والأول يمثل حصن المملكة وحفظها والثاني تدبيرها ، وكلامه هو الصواب .

هوامش

- 1- الأعلام، ط15، ج6، دار العلم للملايين، بيروت - 2002، هامش(1)، ص.284
- 2- ابن الفوطي، تلخيص مجمع الآداب، ج 1. نقلاً عن العزاوي، عباس، التعريف بالمؤرخين في عهد المغول والتركمان، ج 1، شركة التجارة والطباعة المحدودة، بغداد - 1957، ص135. لم أجد الجزء الأول من تلخيص مجمع الآداب ولعله لازال مخطوطاً وما وجدته فقط هو ج4، ج5، لذا اعتمدنا نقل المعلومة من عباس العزاوي.
- 3- العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج 1، ص131. في حين يذكر الزركلي أنه أبو جعفر. ينظر: الأعلام، ج 6، ص.283
- 4- ابن الفوطي، تلخيص مجمع الآداب، ج 1، نقلاً عن العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج 1، ص136؛ كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، ط 1، ج3، مؤسسة الرسالة، بيروت - 1993، ص539؛ الزركلي، الأعلام، ج6، ص.283
- 5- العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج1، ص.131
- 6- ابن الفوطي، تلخيص مجمع الآداب، ج 1. نقلاً عن العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج 1، ص136. في حين يُذكر أنه علي بن محمد يُنظر: كحالة، معجم المؤلفين، ج3، ص539؛ الزركلي، الأعلام، ج6، ص.283.
- 7- العزاوي، عباس، تاريخ العراق بين إحتلالين، ج1، مطبعة بغداد - 1935، ص.277
- 8- العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج 1، ص131؛ كحالة، معجم المؤلفين، ج 3، ص539؛ الزركلي، الأعلام، ج6، ص.283
- 9- العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج1، ص.131.
- 10- كحالة، معجم المؤلفين، ج3، ص539؛ الزركلي، الأعلام، ج6، ص.283
- 11- ابن الفوطي، تلخيص مجمع الآداب، ج 1. نقلاً عن العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج 1، ص131؛ كحالة، معجم المؤلفين، ج3، ص539؛ الزركلي، الأعلام، ج6، ص.283
- 12- الزركلي، الأعلام، ج6، ص.283
- 13- م، ن، ص.283
- 14- ابن الفوطي، تلخيص مجمع الآداب، ج1. نقلاً عن العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج1، ص.135
- 15- الزركلي، الأعلام، ج6، ص.283

- 16- ويرت، رينهارت، التراث العربي الإسلامي المحقق (1960-2000م)، ترجمة: عبدالله عبد الرحيم السوداني، بغداد - 2010، ص.78
- 17- العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج1، ص132-133
- 18- ويرت، التراث العربي الإسلامي، ص 78. وقد أشار عباس العزاوي أن الكتاب قد طُبع في أوربا قبل أن يُطبع في مصر. ينظر: التعريف بالمؤرخين، ج 1، ص133. وهذا يشير إلى أن الكتاب بعدة طبعات، وقد اعتمدنا في بحثنا هذا على طبعة دار صادر، بيروت - لا.ت.
- 19- مراغة: بالفتح والغين المعجمة، بلدة مشهورة عظيمة أعظم وأشهر بلاد أذربيجان طولها ثلاث وسبعون درجة وثلاث عرضها سبع وثلاثون درجة وثلاث. الحموي، ياقوت بن عبدالله، معجم البلدان، ج 5، دار الفكر، بيروت- لا.ت، ص.93
- 20- كحالة، معجم المؤلفين، ج3، ص539؛ الزركلي، الأعلام، ج 6، ص284. ذكر عباس العزاوي نقلاً عن ابن الفوطي في تلخيص مجمع الآداب، ج 1، إن حاكم الموصل هو أبو محمد إبراهيم بن عيسى بن هبة الله النصراني الموصللي. ينظر: التعريف بالمؤرخين، ج 1، ص135. ثم نقد كلام ابن الفوطي مشيراً إلى أن اسم حاكم الموصل هو فخر الدين عيسى بن إبراهيم. ينظر: التعريف بالمؤرخين، ج 1، ص136. والصواب ما ذكره ابن الطُّقطقي في مقدمة كتابه الفخري من انه ألفه إلى حاكم الموصل فخر الدين عيسى. ينظر: محمد بن علي ، الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دار صادر، بيروت- لا.ت، ص 8. وهو ما يؤيد رأي عباس العزاوي.
- 21- العزاوي، التعريف بالمؤرخين، ج1، ص135.
- 22- م، ن، ص.134
- 23- الفخري، ص.17.
- 24- م، ن، ص.17.
- 25- م، ن، ص.13.
- 26- م، ن، ص.13.
- 27- م، ن، ص.14.
- 28- م، ن، ص.14.
- 29- م، ن، ص.14.
- 30- م، ن، ص.14.
- 31- كحالة، معجم المؤلفين، ج3، ص539؛ الزركلي، الأعلام، ج 6، ص283.
- 32- الزركلي، الأعلام، ج 6، ص.284
- 33- ابن الطُّقطقي، الفخري، ص.17

- 34- أبو محمد عبدالله بن مسلم، عيون الأخبار، ج 1، القاهرة - 1925، ص. 281.
- 35- أحمد بن محمد، سلوك المالك في تدبير الممالك، تحقيق: ناجي التكريتي، ط 2، بيروت - 1980، ص. 114.
- 36- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص 17-18.
- 37- م. ن، ص. 18.
- 38- م. ن، ص. 18.
- 39- م. ن، ص. 19.
- 40- م. ن، ص. 7.
- 41- يحيى بن عَدِّي وتَهْدِيب الأخلاق، تحقيق: جاد حاتم، دار المشرق، بيروت - 1985، ص. 48.
- 42- أبو الحسن علي بن محمد، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، بغداد - 1989، ص. 16.
- 43- أبو بكر محمد بن محمد، سراج الملوك، ط 1، مصر - 1935، ص. 83، ص. 117.
- 44- عبد الرحمن بن محمد، العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، ج 1، بيروت - 1981، ص. 152.
- 45- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص. 24.
- 46- عيون الأخبار، ج 1، ص. 9.
- 47- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص. 19.
- 48- سورة الضحى، الآية: 11.
- 49- سورة إبراهيم، الآية: 7.
- 50- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص. 35.
- 51- م. ن، ص. 35.
- 52- م. ن، ص. 36.
- 53- سلوك المالك، ص. 177.
- 54- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص. 27.
- 55- م. ن، ص. 66.
- 56- عيون الأخبار، ج 1، ص. 3.
- 57- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص. 26.
- 58- م. ن، ص. 26.
- 59- م. ن، ص. 37.
- 60- أبو عمر أحمد بن محمد، العقد الفريد، ط 1، ج 1، مصر - 1913، ص. 23.

- 61- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.17.
- 62- العقد الفريد، ج1، ص.5.
- 63- الأحكام السلطانية، ص.16.
- 64- سراج الملوك، ص.95.
- 65- العبر، ج1، ص.152.
- 66- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.23.
- 67- عيون الأخبار، ج1، ص.3.
- 68- العقد الفريد، ج1، ص.20.
- 69- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.38.
- 70- م.ن، ص.38.
- 71- تحذيب الأخلاق، ص.59.
- 72- م.ن، ص.86.
- 73- م.ن، ص.86.
- 74- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.58.
- 75- م.ن، ص.58.
- 76- م.ن، ص.59.
- 77- عيون الأخبار، ج1، ص.2.
- 78- العقد الفريد، ج1، ص.24.
- 79- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.19.
- 80- سورة الإسراء، الآية: 34.
- 81- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.24.
- 82- ابن قتيبة، عيون الأخبار، ج1، ص.2.
- 83- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.20.
- 84- سورة النور، الآية: 22.
- 85- سراج الملوك، ص.138-140.
- 86- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.21.
- 87- م.ن، ص.21.
- 88- م.ن، ص.22.
- 89- سلوك المالك، ص.183.

- 90- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص60. وقد ورد في نهج البلاغة قول الإمام علي(عليه السلام) عن حفظ السر: "صدر العاقل صندوق سره...". ينظر: ابن أبي طالب، أبو الحسن علي، نهج البلاغة من كلام أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب(عليه السلام)، تقدم: السيد الشريف الرضي، ط1، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، قم - 2000، ص551. أما الحديث الذي يورده ابن الطُّقْطُقِي عن الرسول(صلى الله عليه وسلم) فلم أجد له تخریجاً في كتب الأحاديث.
- 91- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص60.
- 92- أبو عثمان عمرو بن بحر، التاج في أخلاق الملوك، تحقيق: أحمد زكي باشا، 1914، ص92.
- 93- العقد الفريد، ج2، ص66.
- 94- تهذيب الأخلاق، ص62.
- 95- سورة الحجرات، الآية: 6.
- 96- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص63-64. لم أجد تخریجاً لحديث الرسول(صلى الله عليه وسلم) في كتب الأحاديث.
- 97- أبو الحسن هلال بن المحسن، رسوم دار الخلافة، تحقيق: ميخائيل عواد، بغداد- 1964، ص46.
- 98- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص68.
- 99- م.ن، ص68.
- 100- م.ن، ص39.
- 101- م.ن، ص25.
- 102- سورة آل عمران، الآية: 159.
- 103- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص25.
- 104- عيون الأخبار، ج1، ص27-34.
- 105- تهذيب الأخلاق، ص86.
- 106- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص27.
- 107- التاج، ص89.
- 108- عيون الأخبار، ج1، ص282. لم أجد تخریج لحديث الرسول(صلى الله عليه وسلم) في كتب الاحاديث.
- 109- م.ن، ص282.
- 110- تهذيب الأخلاق، ص60.
- 111- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص27.
- 112- م.ن، ص27.
- 113- سلوك المالك، ص183.

- 114- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.27
- 115- عيون الأخبار، ج1، ص.13
- 116- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.49
- 117- عيون الأخبار، ج1، ص.267
- 118- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.27.
- 119- عيون الأخبار، ج1، ص.13
- 120- تهذيب الأخلاق، ص.58
- 121- م.ن، ص.63
- 122- سراج الملوك، ص.169
- 123- م.ن، ص.169
- 124- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.27
- 125- سراج الملوك، ص.178-179.
- 126- يُنظر: السرخسي، محمد بن أبي سهل، المبسوط، ج14، دار المعرفة، بيروت-1406، ص.44
- 127- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.40
- 128- م.ن، ص.41
- 129- تهذيب الأخلاق، ص.79
- 130- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.45.
- 131- سراج الملوك، ص.216
- 132- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.57
- 133- م.ن، ص.36
- 134- سلوك المالك، ص.186
- 135- تهذيب الأخلاق، ص.77-78.
- 136- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.28. وعن الآية الكريمة ينظر: سورة النساء، الآية:59.
- 137- م.ن، ص.28
- 138- م.ن، ص.28
- 139- م.ن، ص.28-29.
- 140- م.ن، ص.29
- 141- م.ن، ص.30
- 142- التعريف بالمؤرخين، ج1، ص.133

- 143- الأحكام السلطانية، ص.32
- 144- سراج الملوك، ص.109
- 145- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.27
- 146- العقد الفريد، ج2، ص.9
- 147- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.33. وعن تخريج الحديث يُنظر: القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر، تفسير القرطبي، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، ط2، ج8، دار الشعب، القاهرة -1372، ص.227
- 148- العقد الفريد، ج1، ص.7
- 149- سراج الملوك، ص.223.
- 150- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص 33-34. لم أجد تخريج حديث الرسول(صلى الله عليه وسلم) في كتب الأحاديث.
- 151- عيون الأخبار، ج1، ص.3
- 152- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.34.
- 153- الأحكام السلطانية، ص.30
- 154- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص 34. لم أجد تخريجاً لحديث الرسول(صلى الله عليه وسلم) في كتب الأحاديث.
- 155- ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج1، ص.22.
- 156- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.35
- 157- سلوك المالك، ص.187
- 158- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.24
- 159- م.ن، ص.48
- 160- م.ن، ص.36
- 161- سلوك المالك، ص.186
- 162- ابن الطُّقْطُقِي، الفخري، ص.70
- 163- م.ن، ص.41
- 164- م.ن، ص.41
- 165- م.ن، ص.41-42.
- 166- م.ن، ص.42
- 167- م.ن، ص.42
- 168- م.ن، ص.42

- 169- سورة البقرة، الآية: 179.
 170- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.43
 171- م.ن، ص.44
 172- م.ن، ص.44
 173- م.ن، ص.51
 174- سورة البقرة، الآية: 216.
 175- ابن الطُّفُّطقي، الفخري، ص.51.

المصادر

- القرآن الكريم
 التكريتي، يحيى بن عدِّي(ت364هـ/974م)
 1- يحيى بن عدِّي وتهذيب الأخلاق، تحقيق: جاد حاتم، دار المشرق، بيروت - 1985.
 الجاحظ ، أبو عثمان عمرو بن بحر(ت255هـ/868م)
 2- التاج في أخلاق الملوك، تحقيق: أحمد زكي باشا، 1914.
 الحموي، ياقوت بن عبد الله(ت626هـ/1228م)
 3- معجم البلدان، دار الفكر، بيروت - لا.ت.
 ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد(ت808هـ/1405م)
 4- العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر، بيروت - 1981.
 ابن أبي الربيع، شهاب الدين أحمد بن محمد(ت272هـ / 885م)
 5- سلوك المالك في تدبير الممالك، تحقيق: ناجي التكريتي، ط2، بيروت - 1980.
 السرخسي، محمد بن أبي سهل(ت490هـ/1096م)
 6- المبسوط ، دار المعرفة، بيروت - 1406.
 الصائغ ، أبي الحسن هلال بن المحسن(ت448هـ/1059م)
 7- رسوم دار الخلافة، تحقيق: ميخائيل عواد، بغداد - 1964.
 ابن أبي طالب، أبو الحسن علي(ت41هـ/661م)
 8- نخب البلاغة من كلام أمير المؤمنين أبي الحسن علي بن أبي طالب(عليه السلام)، تقديم: السيد الشريف الرضي، ط1، مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر، قم - 2000.
 الطرطوشي، أبي بكر محمد بن محمد(ت520هـ/1126م)
 9- سراج الملوك، ط1، مصر - 1935.

- ابن الطَّقَطَقِي ، محمد بن علي (ت 709هـ / 1309م)
- 10- الفخري في الآداب السلطانية والدول الإسلامية، دار صادر، بيروت - لا.ت.
- ابن عبد ربه، أبي عمر أحمد بن محمد (ت 327هـ / 938م)
- 11- العقد الفريد، ط1، مصر - 1913.
- ابن قتيبة، أبي محمد عبدالله بن مسلم (ت 276هـ / 889م)
- 12- عيون الأخبار، القاهرة - 1925.
- القرطبي ، محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت 671هـ / 1272م)
- 13- تفسير القرطبي ، تحقيق: أحمد عبد العليم البردوني، ط2، دار الشعب، القاهرة - 1372.
- الماوردي، أبي الحسن علي بن محمد (ت 450هـ / 1058م)
- 14- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، بغداد - 1989.

المراجع

- الزركلي، خير الدين
- 1- الأعلام، ط15، دار العلم للملايين، بيروت - 2002.
- العزاوي، عباس
- 2- التعريف بالمؤرخين في عهد المغول والتركمان، شركة التجارة والطباعة المحدودة، بغداد - 1957.
- 3- تاريخ العراق بين إحتلالين، مطبعة بغداد - 1935.
- كحالة، عمر رضا
- 4- معجم المؤلفين، ط1، مؤسسة الرسالة، بيروت - 1993.
- ويبرت، رينهارت
- 5- التراث العربي الإسلامي المحقق (1960-2000م)، ترجمة: عبدالله عبد الرحيم السوداني، بغداد - 2010.

Political thought in the Book of Arts Honorary Bowl to the son
of Tqtqy "T 709 H / 1309 AD"

M. D. Enacting Hussein Mahimid

Department of History / College of Education for Girls

University of Baghdad

Summary

Collection Ibn al- Tqtqy in his book Emeritus of Arts Bowl and Islamic countries, between politics and ethics, as it included a set of tips and moral values related to the measure of political and submitted to the kings and princes, governors, urging them to be the bulk of their attention focused on the Arts, the Royal and the conduct of the past two and experiences to benefit from their achievements and avoid falling into the errors, emphasizing the reciprocal rights and duties between the king and his subjects investigated by application of solid foundation for managing the affairs of the country.